

توجيه جديد من المرور لتوحيد لوحات المركبات كافة وغرامة للمخالفين



أصدرت مديرية المرور العامة، اليوم الخميس، توجيهها بشأن توحيد لوحات المركبات كافة، وحددت موعداً نهائياً لاستبدال اللوحات القديمة بالجديدة.

وذكرت المديرية في بيان تلحقه "المطلع"، أنه "استناداً إلى الصلاحية المخولة لنا بموجب أحكام المادة (٤٧ / ثانياً) من قانون المرور رقم (٨) لسنة ٢٠١٩ ومن أجل توحيد لوحات المركبات كافة تقرر الآتي:

1. على أصحاب المركبات التي تحمل اللوحات المدرجة تفاصيلها بالجدول أدناه مراجعة مواقع التسجيل لمديرية المرور العامة في بغداد والمحافظات خلال مدة أقصاها (٢٥ / ١٢ / ٢٠٢٥) لغرض استبدالها باللوحات الجديدة.
2. يعاقب المخالف لإحكام هذا البيان بغرامة مالية مقدارها مائة ألف دينار استناداً لإحكام المادة (٢٥) ثانياً (أ) من قانون المرور النافذ وتحجز المركبة لحين تثبيت اللوحات الجديدة.

(ل
٢٠

ماه
ت
ة.
مار
ن
ة.
ه.

م

